والكوفيون جوزوا تأكيد النكرة اذا كان معلوم المقدار نحو درهم ودينار
ويوم وليلة لا نحو رجال ودراهم بما عدا النفس والعين فالوجه ارجاع
الضمير الى كل او اجمع وكلا وكلتا بعد الاولين واحدا اشتراكهما
في اقتضاء الاجزاء المفترقة وغير المثنى وكذا الاخيران لاختصاصهما
بالتثنية واتباع اجمع في حكم اجمع ولما كان اختصاص النفس والعين
بالمعارف مجمعا عليه لم يذكرهما بخلاف البواقي ولو قيل بهما اي بالمؤكدات
المعنوية او به اي بالمؤكد المعنوي لكان اوجه ولا يبعد ان يجعل بهما
ضعيفا من بهما وسهوا من قلم الناسخ ولا يؤكد المظهر بالمضمر
لكونه كالوصف فلم يجب ان يكون الموصوف اعرف اما وساوفكذا
المؤكد ويؤكد المضمر بهما اي بالمضمر كقمت انت واكرمتك انت ومررت
بك انت وبه هو واما نحو زيد ضربته اياه وغلامك لقيت زيدا اياه
بتقدير رجل الضمير الى يد فبدل عنه النجاه وتأكيد عنه الرضى لرجوعهما
الى شئ واحد وبالمظهر انا محمد قلت كذا ومررت به بزيد ونحو انتم هؤلاء
على قول وبدل لو هو اي التابع المقصود بالذات من النسبة فقط
دون المتبوع فخرج ما عدا العطف بحرف الاضراب فانه يخرج هو ايضا
لان متبوعه مقصود ابتداء ثم بدا له فاعرض عنه وقصد المعطوف
فكلاهما مقصودان وهذا سهو لانهم قالوا في معنى الاضراب

الاخبار الذي

الاخبار الذي وقع من المتكلم لم يكن بطريق القصد ولهذا صرف عنه بكلمة
بل وقالوا بل الغلط ثلثة اقسام ان يقصد المبدل منه عن قصد ثم تفهم
الغلط وشرطه ان يرتقي من الادنى الى الاعلى نحو هند بدر شمس
وغلط صرف كما اذا اردت حمارا فسبق لسانك الى رجل ونسيان
المقصود وسبق اللسان الى غيره ثم تتذكر وتتدارك ولا يقع الاخيران
في الكلام الفصحاء وان وقع في كلام سفهة الاعراب عن الاول الغلط
فيه بين فظهر ان الافرق بين الاضراب وتسمى بدل الغلط انه فرق
وجه التدارك فالفصحاء يزيدون بين قصير اضرابا والاوساط لا فقصير
بدل غلط وان الغلط والنسيان يقعان في كلام الفصحاء
لكن يضربون عنهما والاوساط يبدلون فالوجه ان يزيد بلا عاطفة
ومعنى البدل كل لو كان مدلول المبدل عنه اي عين مدلول المتبوع
في الخارج يعني تصادقا فان في الجملة وان لم يكونا مترادفين والاول انسا
نحو جاءني زيد اخوك وبدل بعض لو كان مدلول البدل جزء اي جزء
مدلول المتبوع في الخارج ايضا كضربت زيدا رأسه وبدل اشتمال
لو دل بضم الدال عليه نائب الفاعل على مدلول المبدل اجمالا دلالة
اجمال او مجملا بغيره اي بغير كل واحد من العينية والجزئية نحو سلب
زيد سوبه فان الثوب دل عليه اجمالا لا بسلب في زيد اذ لا يسلب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)